

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٧١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ شمال سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يتم تخصيص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٥٠ × ٥٠ م ، غرب المساعيد جنوب مركز الإرسال الإذاعى داخل الحيز العمرانى - مدينة العريش بمحافظة شمال سيناء ، بالمجان ، لإقامة محطة صرف صحى عليها .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ رجب سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٣ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب